

ماحكم لبس المرأة للبنطلون مع البالطو لوجودها في دولة كافرة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك انه مبتعث في دولة غربية وزوجته منقبة وتلبس العباءة ولله الحمد. يقول - [00:00:00](#)

نظرا لكثرة الامطار عندهم فان العباءة تضايقها في الحركة فصلنا معها طفلة وتكون عائقا في المشي فما حكم لبسها للبنطلون مع بالطو طويل او بلوزة طويلة للركبة وتكون ساترة وواسعة - [00:00:18](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد. لا يجوز للمرأة ان تلقي حجابها باي حال من الاحوال في حال خروجها من منزلها فان خروجها من منزلها مشروط بارتداء الحجاب. فاذا كانت قادرة على مواصلة لبسها لحجابها والا فيجب عليها ان - [00:00:37](#)

تقر في بيتها وبما ان الله يسر لك ولزوجك الكريمة ان تلبس العباءة في تلك البلاد الغربية والنقابة ايضا فهذا شيء مشرف لنا جميعا معاشر المسلمين بارك الله فيكم. فان هذا من الادلة - [00:00:57](#)

على ايمانك انت وزوجتك. ومن يقينك بان الله عز وجل معبود في كل مكان. ومن حرصك وغيرتك على تطبيق الشريعة في نفسك وفي اهلك وكذلك دليل على حرص زوجتك وايمانها. فارجو من الله ثم منكم ان تستمروا على ما انتم عليه - [00:01:17](#)

من المحافظة على حجاب الزوجة ونقابها وعدم استبدال ذلك لا بالبنطال ولا بالبلوزة ولو كانت طويلة تصل الى عقبيها. فالمرأة لا يجوز لها ان تخرج الا بعباءة الا بجلباب. سواء في بلاد المسلمين - [00:01:37](#)

او في بلاد الكفرة واما كثرة الامطار فتستطيع ان تستعمل ما يقيها من من اصابتها بالامطار واما طفلتها فتستطيع مثلا ان تضعها في عربة او مشاية تمشي امامها او انت تتكفل بحمل الطفلة في حال خروجها - [00:01:57](#)

او تستأجرون احدا يبقى مع الطفلة في البيت لا سيما اذا كان خروجكم ورجوعكم وقته يسير وقته يسير على كل حال حاولوا ان تصلحوا امور الطفلة. وحاولوا ان تتقوا من المطر. اما الحجاب فارجو منك ومن زوجتك رجاء المحب لحبيبه - [00:02:17](#)

ان شاء الله ان يبقى على ما هو عليه. ان يبقى على ما هو عليه. المطر تستطيعون ان تتقوا منه باي تقوى باي اتقاء واما الحجاب فلتبقى الزوجة على حجابها ولا يجوز لها خلع عباءتها ولا نزع نقابها. والله اعلم - [00:02:37](#)